ركعات وقد عدت أيضا في السنن نقله ق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة
الضحى ركعتين إيمانا واحتسابا كتب الله له مائتي حسنة ومحى عنه مائتي سيئة
ورفع له مائتي درجة وغفرت ذنوبه كلها ما تقدم منها وما تأخر إلا القصاص وقا
ل رسول الله صلى الله عليه وسلم من حافظ على شفعة الضحى غفرت له ذنوبه ولو كانت
مثل زبد البحر الحطاب وشفعة الضحى هي الشفع المعهود وقد تفتح ركعة الضحى انظر
ش وجاء في الحديث أيضا ركعتان من الضحى تعدلان عند الله بحجة وعمرة متقبلتين وقا
ل الشعراني في العهود المحمدية من واظب على صلاة الضحى لم يفجأه من [illegible] ا
م انظر الاجهوري ور وبالخبر سألت ربي خمسا فأعطانيها في خمس سعة الرزق في
صلاة الضحى ورضى الله في الجماع الطعام وصفاء القلب في الصيام والنجاة في الصمت
وخير الدنيا والآخرة في قيام الليل قاله الشيخ زروق في شرح الوغليسية وأكد ت
تراويح وهي قيام رمضان ومن فاتته لعذر فإن فعلت بعد مغرب لم تسقط وكانت
نافلة لا تراويح انظر ز وقال ابن حبيب قيام رمضان فضيلة أبو عمر سنة انظر ق وفي الصحيح
عنه صلى الله عليه وسلم من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر الله ما تقدم من ذنبه
وقال ومانا خرابن حبيب والجماعة في التراويح مستحبة للعمل والمنفرد لطلب السلامة أفضل
والمشهور الآن تستحب وهي ثلاث وعشرون بالوتر ثم جعلت تسعا وثلاثين وعن
عائشة رضي الله عنها ما زاد رسول الله صلى الله عليه وسلم على اثنتي عشرة ركعة
بعدها الوتر وليس الختم بسنة ويبدأ في قيام رمضان بسورة تجزئة خ عاطفا على
نائب فاعل ندب وانفراد فيها إن لم تعطل المساجد والختم فيها وسورة تجزئ وقو
له تلك التراويح موصوفة بكونها تابعة لما قبلها في التأكيد صفة التراويح و
هو تتميم للبيت وأكد على ظاهر الناظم ما في الشفع الذي كان قبل وتر من
المدونة لا بد من شفع قبل الوتر يسلم منه في حضر وسفر ومن صلى خلف من لا
يفصل بينهما بسلام تبعه نقله ق بالنظر واختلف هل يشترط في ركعتي
الشفع تخصيصهما بالنية أو يكتفي بأي ركعتين كانتا وهو الظاهر قاله اللخمي
وغيره انظر التوضيح الرسالة وأقل الشفع ركعتان ويستحب أن يقرأ في الأولى
بأم القرآن وسبح اسم ربك الأعلى وفي الثانية بأم القرآن وقل يا أيها الكافرون
ويتشهد ويسلم وفيها أيضا ويستحب في نوافل الليل الإجهار وفي نوافل النهار
الإسرار فيها أيضا وأفضل الليل آخره في القيام خ عاطفا على نائب فاعل كره
ووتر بسواحدة مثل بالنصب نعت لمصدر محذوف أي أكد ما ذكر تأكيدا مثل

تأكيد

تأكيد ما قبل ظهر كذا فر يعني أن التنفل يتأكد قبل صلاة الظهر بأربع أخذ من المرقبل
الظهر ركعتين أم منه أحصل المطلوب المذكور ولا يخفى أن ما كثر من الطاعة يزيد
ثوابه على ما دونه والأعداد الواردة في الأحاديث ليست للتحديد قاله الأجهوري هذا
كله إن اتسع الوقت وإلا منع واختار الباجي وسند وابن العربي أفضلية البدء أي با
لفريضة مع اتساعه أيضا وعلى اختيار هؤلاء الجماعة فإنها تطلب الرواتب البعدية
القبلية ينتظر الجماعة لا من الفذ ولا إمام لا ينتظر غيرهما قاله الأجهوري أيضا وز ما
نظرهما وقال ح في شرحه الفرك خ والأفضل لفذ تقديمها مطلقا إن تقديمها نحيا
فلا ينافي تقديم النفل الوارد في الأحاديث كأربع قبل الظهر وقبل العصر وغير
هذا لا يلتفت إليه انتهى باختصار فانظره وأكد التنفل أيضا قبل صلاة
عصر لقوله صلى الله عليه وسلم رحم الله امرأ صلى قبل العصر أربعا ودعاؤه عليه
الصلاة والسلام مستجاب قاله الخرشي وأكد أيضا بعد صلاة مغرب وبعد الذكر
الوارد فيها الجلاب الركعتان بعد المغرب مستحبة كركعتي الفجر وفي الرسالة
وأن تنفل بست ركعات فحسن انظر ق وفي الترمذي والنسائي كان عليه ال
الصلاة والسلام يصلي ركعتين بعد المغرب وقال صلى الله عليه وسلم من صلى ست ر
كعات بعد المغرب لم يتكلم بينهن بسوء عدلن له عبادة ثنتي عشرة سنة
انظر القلشاني وأكد أيضا بعد صلاة ظهر لقوله صلى الله عليه وسلم من حافظ
على أربع ركعات قبل الظهر وأربعا بعدها حرم الله عظامه على النار خرجه
أبو داود تتمة عياض وركعتان بعد الوضوء وفضيلة نقله ق و
ش وانظرهما هنا

فصل

ذكر فيه بعض مسائل السهو والتنبيه والنسيان فهو الذهول عن الشيء المتقر
لا يتنبه له بأدنى تنبيه قاله د وقال في الذخيرة المقرب إلى الله تعالى بالصلاة المرقعة
المجبورة إذا عرض فيها الشك أولى من الإعراض عن ترقيعها والشروع في غيرها والا
قتصار عليها أيضا بعد الترقيع أولى من إعادتها لأنها منهاجه صلى الله عليه
وسلم ومنهاج الصحابة والسلف الصالح بعدهم والخير كله في الاتباع والشر
كله في الابتداع نقله الأجهوري والتتائي والأبي ابن حمزة أن المرقعة تعدل بأربع
سبعين صلاة فيها السجود لأن فيه ترغيم الشيطان وكل ما فيه ترغيمه ففيه رضى
الرحمان قاله الأجهوري وز فأنكرهما لأجل نقص سنة واحدة مؤكدة داخلة
في الصلاة كترك جهر بفرض في حال كون النقص سهوا وأشمل النقص المحقق

والسهو ومصطلحات
والسهو الذهول
عن الشيء بحيث
لو نبه له تنبه

Copyright © King Saud University